باختياره كان عالما بتفاصيله لان القصد الكلي لا يكفي في حصول الجزئي لان نسبة الكلي
الى جميع الجزئيات على السواء فليس حصول بعضها اولى من حصول بعض اخر فوجب
ان يتحقق قصد جزئي والقصد الجزئي مشروط بالعلم الجزئي فثبت انه لو كان موجدا
لفعله باختياره لكان عالما بتفاصيله فنحيط الفاعل للحركة البطيئة بالسكنات المتخللة
للحركة البطيئة وعرف احيازها التي اعتبار تلك السكنات وذلك بط بالضرورة قيل
هذا مبني على ان البطؤ لتخلل السكنات وقد بطلانه ٣ لو اختار العبد لما لو كان
العبد مختارا او ناقض مراده مراد الله تعالى كان يريد العبد ايجاد حركة ويريد
الله عدمها لزم جمعهما ان وقعا معا او رفعهما ان لم يقعا او الترجيح بلا مرجح ان وقع
احدهما دون الاخر فان قدرته تعالى وان كان اعم من قدرة العبد بمعنى انه تعالى قادر
على مقدور العبد وعلى غير ذلك لكنها بالنسبة الى هذا المقدور المعين على سواء اي
قدرته مساوية لقدرة العبد بالنسبة الى هذا المقدور لاستقلال كل منهما بالتاثير
في هذا المقدور فوقوع مراد احدهما دون الاخر ترجيح بلا مرجح اذ التفاوت
بين القدرتين في الامور الخارجية لا مدخل له فيما نحن فيه قيل لانم تساوي القدرتين
بالاستقلال بالتاثير بل هما متفاوتان بالقوة والضعف فالضعيف وان قدر
بالاستقلال على فعل يقدر القوي على منعه من ذلك الفعل وهو لا يقدر على منع القوي
وح جاز فيما نحن فيه عدم وقوع تلك الحركة ولا يلزم الترجيح من غير مرجح احتجوا
اي احتجت المعتزلة على ان افعال العباد منوط باختيارهم بالمعقول والمنقول
اما الاول فهو ان العبد لو لم يكن مختارا لقبح تكليفه لانه ح يكون افعاله جارية

في

١٢٧

مجرى حركات الجمادات وقبح تكليف الجمادات ضروري لكن التالي بط بالاتفاق
واجيب بانه لا لزوم قبح التكليف مشترك اذ المامور عند استواء الدواعي ومرجوحية
داعيه ممتنع وعند رجحانه واجب فالفعل المامور به لا يخرج عن وجوب الحصول
وعن امتناعه فلا يكون العبد موجدا له باختياره وقدرته اذ لا اختيار بالنسبة الى
الواجب والممتنع فيقبح التكليف به كما يقبح بما لا يكون مقدورا وللقايل ان يقول
وجوب الفعل مع الداعي لا ينافي الاختيار اذ تساوي الفعل والترك انما هو
بالنظر الى القدرة وايضا ان كان معلوم الوقوع وجب وقوعه وان كان معلوم
اللاوقوع امتنع والا لزم الجهل على الله تعالى فيقبح التكليف لما مر وللقايل ان
يقول ان العلم تابع للمعلوم فلو كان موجبا له لزم الدور وايضا ذكر يوجب ان
لا يكون الواجب مختارا ومع هذا فانما يقبح التكليف لو كانت افعاله معللة بالاغراض
وليس كذلك فانه تعالى لا يسال عما يفعل واما الثاني اي المنقول فهو آيات مختلفة
المآخذ الماخذ الاول الايات التي اضافت الافعال الى العباد وعلقتها بمشيتهم
كقوله تعالى فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم ان يتبعون الا الظن حتى يغيروا
ما بانفسهم بل سولت لكم انفسكم فطوعت له نفسه من يعمل سوءا يجز به كل امرئ
بما كسب رهين من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر اعملوا ما شئتم فمن شاء ذكره
فمن شاء ان يتقدم او يتاخر وعورض بنحو قوله تعالى خالق كل شيء خلقكم وما تعملون من
يشاء الله يضلله ومن يشاء يجعله على صراط مستقيم الثاني الايات المشتملة على الوعد
والوعيد بها والذم والمدح عليها وهي اكثر من ان تحصى واجيب بان السعادة والشقاوة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)